

المبادئ الفقهية للمشى يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي

حجة الإسلام والمسلمين الدكتور محمد جواد حيدري خراساني
أستاذ مساعد ، عضو هيئة التدريس قسم الفقه ومبادئ الشريعة الإسلامية ،
جامعة قم ، قم ، إيران
Mj-heidari@qom.ac.ir

حجة الإسلام والمسلمين الدكتور علي رضا رستمي
أستاذ مساعد ، عضو هيئة التدريس قسم الفقه ومبادئ الشريعة الإسلامية ،
جامعة قم ، قم ، إيران
ali.ebnebrahim@gmail.com

طالب الدكتوراه أمير صالحى (الكاتب المسؤول)
قسم الفقه ومبادئ الشريعة الإسلامية ، جامعة قم ، قم ، إيران
salehi.amir124@gmail.com

**Jurisprudential principles of Arbaeen walk from the perspective of
Imami jurisprudence**

Hijat al Islam and Muslims Dr. Mohammad Javad Heidari
Assistant Professor , Faculty Member , Department of Jurisprudence
and Principles of Islamic Sharia , Qom University , Qom , Iran
Hijat al Islam and Muslims Dr. Alireza Rostami ghafssabadi
Assistant Professor , Faculty Member , Department of Jurisprudence
and Principles of Islamic Sharia , Qom University , Qom , Iran
PhD student Amir Salehi(Responsible writer)
Department of Jurisprudence and Principles of Islamic Sharia , Qom
University , Qom , Iran

Abstract:

The pilgrimage of Imam Hussein (as) on the fortieth day is one of the signs of a believer. This pilgrimage started from the first forty with the pilgrimage of the companions of the Holy Prophet, peace be upon him and his family, namely Jabir ibn Abdullah Ansari, and has been considered by Shiites throughout different ages. What is more important in this pilgrimage is the walk in the path of Arbæen pilgrimage. From the point of view of Imami jurisprudence, Arbæen arguments are used in jurisprudence to prove the legitimacy and virtue of the Arbæen pilgrimage; Thus, the Arbæen walk is one of the obvious examples of bowing to the divine rites and being close to the Ahl al-Bayt of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him), which we have been commanded to do in the Holy Qur'an. Walking for pilgrimage is also evident in the biography of the Infallibles (peace be upon them) and this is a reason that the more effort a person puts in the path of worshipping God, the higher his virtue is. The biography of the Ahl al-Bayt (as) and their companions is a proof of that.

Key words : Arbæen , Imamiyya , walking , pilgrimage , jurisprudence .

المُلخَص :

إحدى علامات المؤمن زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) في اليوم الأربعين. بدأت هذه الزيارة من أول الأربعين نفسه مع زيارة أحد صحابة الرسول الأكرم (عليه السلام) أي جابر بن عبد الله الأنصاري، وقد اهتم بها الشيعة على مر العصور. إن ما هو أهم في هذه الزيارة المشي في طريق الأربعين. من وجهة نظر الفقه الإمامي، في إثبات شرعية المشي في زيارة الأربعين وفضيلته يستفاد من الأدلة الأربع في الفقه. إن المشي يوم الأربعاء يعد مصداقاً بارزاً لتعظيم الشعائر الإلهية والمودة إلهي أهل بيت الرسول (عليه السلام) والذي قد أمرنا به القرآن الكريم وهناك الكثير من الروايات التي تذهب إلهي أن الزيارة مشياً على الأقدام أفضل منه ركوباً. في سيرة المعصومين (عليهم السلام) كانت الزيارة مشياً على الأقدام واضحة فهذا دليل على أنه كلما كانت عبادة الإنسان لله بنحو أصعب وأشد كان الثواب أكثر، فالأجر على مقدار المشقة لذلك فإن مسيرة الأربعين لها شرعية وفضيلة عالية، وآيات القرآن الكريم والروايات وسيرة أهل البيت (عليهم السلام) وأصحابهم دليلاً على ذلك.

الكلمات المفتاحية : الأربعاء ، الإمامية ، المشي ، الزيارة والفقه .

المقدمة

وقد ذُكرت في روايات أهل البيت (عليه السلام) آيات للمؤمن منها زيارة الأربعين للإمام الحسين (عليه السلام). لهذا السبب، منذ عهد الأئمة (عليهم السلام)، كان هناك اهتمام خاص بزيارة الأربعين بين الشيعة ومحبي أهل البيت (عليهم السلام)، ولا سيما الزيارة مشياً على الأقدام. واليوم، حظيت هذه القضية باهتمام خاص. ومن ناحية أخرى، وبحسب الشكوك التي أثارها الوهابيون والمفكرون الغربيون، فمن الضروري دراسة الجوانب الفقهية والحديثية لمبدأ السير على طريق الزيارة للرد على شبهة البدعة من الوهابيين وسخرية الدين من المثقفين الغربيين. يسعى هذا البحث إلى إثبات شرعية المشي واستحبابه من خلال مصادر الفقه الشيعي وهي القرآن الكريم والسنة وآداب أهل البيت (عليهم السلام) وأصحابهم ويحاول التعبير عن أهميته. في أربعين الإمام الحسين (عليه السلام) تم تأليف العديد من الكتب والمقالات بما في ذلك "أهمية وآثار زيارة الأربعين ودورها في ثقافة الانتظار"، "دراسة مقارنة لمراسم زيارة الأربعين وتحليل أبعادها بناءً على الروايات". أظهرت الدراسات أن المقالات المكتوبة في هذا المجال ليست شاملة. على سبيل المثال، فإن مقال "الأربعين من وجهة نظر الفقه" بقلم رضا عندليبي درس استحباب زيارة الأربعين وليس مخصصاً لمسيرة الأربعين. كما أنه في تناول الحجج الفقهية في المشي لم يذكر سوى جزء من الحجج. كما ورد في مقال "فقه المشي" الذي كتبه حبيب الله عبد الواحد الساعدي، وترجمه محمود مهديور، أن المشي غير مكتمل من الناحية الفقهية ويحتاج إلى استكمال. في مقال "الحكم الفقهي للمشي لزيارة قبور أولياء الله والأماكن المقدسة" الذي كتبه مهدي درگاهي لم يشر فيه إلى زيارة الأربعين ومسيرتها ودرس هذا البحث بشكل عام. وقد تم في هذا المقال دراسة أسباب المشي وحججه بناءً على فقه الجواهري. كما لا يكفي بذكر الآيات والأحاديث في هذا الصدد. ومن هذا الجانب يختلف عن مقال "فقه المشي" ويكون أشمل مقارنة بمقال "زيارة الأربعين من وجهة نظر الفقه" وقد وردت عدة أسباب من الآيات والأحاديث.

خلفية البحث

اليوم العشرون من شهر الصفر الذي سُجل فيه "الأربعين الحسيني"؛ وهو من أهم الأوقات لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام). إن الأربعين يعدّ من سمات خاصة للإمام الحسين (عليه السلام). إن زيارة الأربعين من المستحبات التي أكدت عليها. وقد ذكر الشيخ الطوسي

في "تهذيب"، والشيخ مفيد في "مسار الشيعة"، والعلامة الحلي في "التذكرة والتحرير"، والملا محسن فايز في "تقويم المحسنين"، الزيارة في اليوم الأربعاء (محرم). ١٤٢٦ هـ ص ٤٤٠-٤٥٠).

من أسباب أهمية زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) في هذا اليوم رواية الإمام العسكري (عليه السلام) التي تعتبر زيارة الأربعاء إحدى علامات المؤمنين: «رَوِيَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: «عَلَامَاتُ الْمُؤْمِنِ خَمْسٌ صَلَاةُ الْإِحْدَى وَالْخَمْسِينَ وَ زِيَارَةُ الْأَرْبَعِينَ وَ التَّخْتُمُ فِي الْيَمِينِ وَ تَغْفِيرُ الْجَبِينِ وَ الْجَهْرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» (العالمى، ١٤١٠ ق، ص ٥٣)

استشهد بهذه الرواية الشيخ مفيد في مزا ص ٥٢؛ الشيخ الطوسي في المجلد السادس من "تهذيب الأحكام" باب "فضل زيارته" ص ٥٢ والمجلد الثاني من "مصباح المتهجد" ص ٧٨٨. السيد بن طاووس في الصفحة ١٠٠ من المجلد الثالث من "إقبال الأعمال". العلامة حلي في "منتهي المطلب"، المجلد ١٣، الصفحة ٢٩٥؛ الشهيد الأول في مزار ص ١٨٧ وكفعمي في كتابيه "البلد الأمين" و "المصباح" محمد تقي مجلسي في "روضة المتقين" المجلد الخامس ص ٣٨٩ محمد باقر مجلسي في كتابيه "بحار الأنوار"، المجلد ٩٨، الصفحة ٣٢٩، الفصل ٢٥ و "ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار"، المجلد ٩، الصفحة ١٢٥؛ الشيخ الحر العاملي في "وسائل الشيعة" المجلد ١٤. ص ٤٧٨، الفصل ٥٦، الحديث ١٩٦٤٤.

في هذا الحديث النبيل، إلى جانب الصلاة، تعدّ زيارة الأربعاء كعلامة للمؤمن، مما يدل على أهمية هذه الزيارة، وبما أنّ الصلاة هي ركن الدين وعماده، فزيارة الأربعاء هي ركن من أركان الولاية.

فيما يتعلق بوثيقة الرواية السابقة، فيجدر الذكر إلى أنه بالرغم من كون الرواية مرسلّة إلا أنه جاء في أخبار السنن لجأ الكبار إلي التسامح، فإن الفعل والاستشهاد به صحيح. «قاعدة التسامح.... يعتبر فيه ورود ما يحكى عن استحباب عمل أو ثبوت مثوبة وأجر عليه، ولا إشكال في تحقق ذلك بورود النص منسوباً إلى المعصوم كالأخبار الضعيفة غير المنجبرة و المراسيل المنقولة بطرقنا بل و طرق العامة أيضاً، لصدق البلوغ المأخوذ من أدلة القاعدة» (المشكيني، ١٣٩٣، ص ١٤١).

ويمكن ذكر الأدلة التالية في إثبات شرعية وقبول زيارة الأربعاء من المصادر الشيعية:

١- تعظيم الشعائر

﴿وَمَنْ يَعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (الحج: ٣٢)

يقول العلامة الطباطبائي في شرحه لهذه الآية:

«ذَلِكَ وَ مَنْ يَعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ» فَإِنَّ كَلِمَةَ ذَلِكَ خَبَرٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ «الْأَمْرُ ذَلِكَ» وَكَلِمَةُ «الشَّعَائِرُ» جَمْعُ «الشَّعِيرَةِ» وَهِيَ بِمَعْنَى «الْعَلَامَةِ» وَشَعَائِرُ اللَّهِ عِلَامَاتٌ وَضَعَهَا اللَّهُ مِنْ أَجْلِ إِطَاعَتِهِ كَمَا قَالَ هُوَ نَفْسَهُ: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرُوءَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ (البقرة: ١٥٨) وَقَالَ أَيْضاً: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجِئْتُ جُنُوبَهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْقَانِعَ وَالْمُعَازِرَ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (الحج: ٣٦) وَالْمُرَادُ بِهِ هُوَ الْجَمْلُ الَّذِي يَسُوقُ إِلَى الضَّحِيَّةِ وَيُمِيزُ بِشَقِ قَوْسِهِ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ لِيَبِينَ أَنَّ هَذَا الْجَمْلَ ذَبِيحَةٌ. وَقَدْ فَسَّرَ هَذِهِ الْآيَةَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) عَلَى النِّحْوِ التَّالِي. كَمَا أَنَّ ظَهْرَ جُمْلَةٍ «لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعٌ» الَّتِي نَوَقَّشْتُ بَعْدَ الْجُمْلَةِ يُؤَكِّدُهَا أَيْضاً (الْعَلَامَةُ الطَّبَاطِبَائِي، تَرْجَمَهَا مَعْلُومٌ قَم، الْمَجْلَد ١٤، ١٣٧٤، ص ٥٢٨).

في نوعية الحجة لهذه الآية الكريمة، يجب أن يذكر أن مؤلفي المعاجم والمفسرين

يعتبرون لكلمة "شعر" أربعة معان:

١. عموم علامات الدين وكل ما هو محترم فيه. وهذا المعنى إذا اعتبرنا الشعائر جمع شعار، أي العلامة، وإضافتها إلي الله تدل على أن ما له أدنى علاقة بالله هو شعائر الله واحترامه واجب.
٢. المقصود هو البدن (الإبل الذبيحة) لا غير.
٣. جميع أعمال الحج وطقوسه مقصودة
٤. المقصود هو المواضع وأماكن مناسك الحج.

يستخدم المعنى الأول في حجتنا، وفي رفض الاحتمالات الأخرى، يجب أن نقول إنه في الآية ٣٦ من سورة الحج، يتم تقديم البدن كأحد الأمثلة على شعائر الله؛ لأن "أنا"

في الآية تعني التمييز، وبالتالي فهي ليست وسيلة لتخصيص الشعائر للبدن، وما يفهم من معنى الشعائر ولفظها هو معنى الإشارة، ولأنها جمع محلي من "ال" لها معنى عام وتشمل إطلاقاً العلامات المنسوبة إلى الله، وإحدى هذه العلامات هي السير في طريق الزيارة، خاصة في زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) في اليوم الأربعاء. لذلك، وفقاً لهذه الآية الكريمة، فإن مسيرة الأربعاء، وهي من آيات الله ورموزه، هي علامة على تقوى القلب.

والبعض يجادل بوجوب استعمال هذه الآية، ويرى وجوب احترام أمثلة مناسك الله، وحجة من يؤمن بالضرورة أن تعظيم الشعائر من تقوى الله، وكل تقوى واجب؛ لأنه أمر بالتقوى: ﴿وَلِيَتَّقُوا اللَّهَ فَإِنَّهُ يَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ (البقرة: ٤١) و﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّكُمْ لَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (المائدة: ٥٧) ويظهر في الباب أمر الظهور واجب ونتيجة لذلك، فإن تعظيم الشعائر واجب. وتجدر الإشارة إلى أن الآية تسعى إلى التعبير عن الأمر بالتعظيم المطلق واحترام آيات الله ولا تدل على التزام جميع الأفراد وأمثله. وقد تكون أمثلة الشعائر واجبة، كملامسة الأسماء الإلهية بالوضوء، أو مستحبة، مثل تلاوة القرآن ودخول المساجد ونحو ذلك (الحسيني، ١٤١٧ هـ، ص ٥٥٩-٥٦٢).

لذلك يمكن القول؛ كل ما هو مدرج في البرامج الدينية ويذكر الإنسان بالله وعظمة دينه هو شعائر إلهية وتمجيده علامة على تقوى القلوب.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن "الذكرى" لا تعني، كما قال بعض المفسرين، العظمة الجسدية للضحية أو ما شابهها؛ بل إن حقيقة التعظيم هي رفع مكانة وموقع هذه الشعائر في الأفكار والعقول والمظهر والداخل، وأداء ما يستحق الاحترام والعظمة. "فإنها من تقوى القلوب" تعني تعظيم شعائر الله هو التقوى الإلهية، فيشير الضمير في "فإنها" إلى تعظيم الشعائر التي تفهم من الكلمة، ففي تلك الحال، كأن المضاف حذف، وحل محله المضاف إليه، وعاد ضمير المضاف إلي نائبه. إن إضافة التقوى إلى القلب يدل على أن حق التقوى وتجنب غضب الله تعالى وطاعة سفاح القربى أمر روعي يعتمد على القلوب والمراد من القلوب هو النفس. وبالتالي، فإن التقوى لا تعتمد على الأفعال - وهي حركات جسدية - لأن الحركات والسكنات شائعة في الطاعة والمعصية، مثل لمس

جسد الجنس الآخر في الزواج والزنا ، وكذلك القتل في الإجرام والانتقام ، وكذلك الصلاة في سبيل الله والنفاق ونحوها ، هي نفسها من حيث المظهر ، فإذا كان أحدهما شرعياً والآخر ممنوعاً ، قبيحاً والآخر مشهوراً ، يكون ذلك بسبب الروحانية الداخلية و تقوى القلب لا الفعل نفسه وليس الألقاب المستخلصة من الأفعال كالإحسان والطاعة ونحوهما (العلامة الطباطبائي ، ترجمة معلمي قم ، ١٣٧٤ ، المجلد ١٤ ، ص ٥٢٨) .
لذلك ، وفقاً للآية ٣٢ من سورة الحج ، فقد اعتبر رب العالمين تعظيم الشعائر والإشارات الإلهية من علامات التقوى وتقاة القلب . ووفقاً للآية السابقة فإن مسيرة الأربعين من أمثلة تعظيم الشعائر الإلهية وعلامات تقوى القلب . مثال رائع وفريد من نوعه على تعظيم الشعائر ؛ هذا العمل الذي قام به زوار الامام الحسين (عليه السلام) في كربلاء والنجف يظهر تقوى قلوبهم .

٢. فضل زيارة الماشي علي الراكب

وفي هذا الصدد يقول القرآن الكريم : ﴿ وَأَذِّنْ لِلنَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (الحج: ٢٧) .
"أذن" من مادة "أذن" تعني "إعلان" و "رجال" جمع "رجل" تعني "ماش" ، و "ضامر" تعني حيوان هزيل ، و "فج" تعني في الأساس المسافة بين جبلين ثم تشير إلى طرق واسعة و "عميقة" هنا تعني البعد . (مكارم الشيرازي ج ١٤ ، ١٣٧٤ ، ص ٦٩) .

بما أن هذه الآية حول من ذكر ، فهناك رأيان :

١. نقلاً عن الإمام علي (عليه السلام) وابن عباس وأبي مسلم ، هي موجهة للنبي إبراهيم (عليه السلام) . فقام إبراهيم وقال: يا أيها الناس إن الله قد دعاكم إلى الحج . واستجاب الناس أيضاً على "ليبيك اللهم ليبيك" .

٢. نقلاً عن الحسن والجبائي فهي موجهة إلى نبي الإسلام . في حجة الوداع ، أعلن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن وجوب الحج على الناس .

قد أيد المفسرون القول الأول . مع هذا القول كما أن الله نقل صوت النملة وهي علي الأرض إلى آذان سليمان الذي كان في مكانة عالية بين الجيش ، فهو بلغ صوت

إبراهيم إلي آذان كل الذين عرفهم الله لأداء فريضة الحج (الطبرسي ، المجلد ١٦ ، بيتا ، ص ٢٠٤).

في تفسير الآية السابقة، في ذكر سبب تقدم الحجاج الماشين على الركابين، يذكر أن مكائهم عند الله أفضل؛ لأنهم يتحملون معاناة هذه الرحلة أكثر؛ أو أنها تدل على أهمية زيارة بيت الله فيجب أن يتم ذلك باستخدام أي وسيلة ولا ينتظر الركوب. وفي رواية عن النبي (ﷺ): (من حج مشياً فله سبعمائة حسنة في كل خطوة ، ومن حج على قدميه سبعمائة حسنة؛ بينما لدى الفرسان سبعين عملاً صالحاً في كل خطوة) (مكارم شيرازي ، المجلد ١٤ ، ١٣٧٤ ، ص ٧٠).

وروي عن سعيد بن جبير أنه كان يقول لأولاده: "اذهبوا من مكة على الأقدام للحج حتى تعودوا مشياً على الأقدام. سمعت من نبي الإسلام (ص) أن الحجاج على ظهور الخيل مع كل خطوة يأخذون سبعين عملاً صالحاً ، والحجاج على الأقدام مع كل خطوة يخطوها استقبلوا سبعمائة حسنة من بركات الضريح ". قالوا: ما هي حسنات الحرم ؟ قال: كل عمل منها يساوي مائة ألف حسنة (الطبرسي المجلد ٢٧ بيتا ص ٢٠٤). من خلال فحص تفسير الآية أعلاه ، يمكن ذكر النتائج التالية :

١. مبدأ شرعية السير نحو الحج
٢. فضل المشي على الركوب في طريق الحج بسبب سبقته في الآية ، لذلك ، حسب الآية ، فإن قيمة السير على طريق الحج وعلوه على الركوب أمر يمكن الدفاع عنه. مع إلغاء الخصوصية، يتم استخدامه في فضل زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) في الأربعين.

٣. المشي مصداق للتواضع والخضوع

﴿إِنِّي أَنَارُكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ (طه: ١٢)

الشاهد في هذه الآية المباركة هو عبارة "فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ". ومن التواضع أن يخلع الإنسان نعليه في الأماكن المقدسة كالمساجد وصلاة الأئمة وبحضور الشيوخ. وينبغي الذهاب حافياً إلى مكة ، وربما يكون تفسيرها هو قطع مصلحة الزوجة والأبناء (الطيب ، ١٩٩٠ ، ص).

وبإزالة خصوصية هذه الآية يمكن القول إن خلع الحذاء هو نوع من التواضع وإحياء ذكرى مجيدة، وكل ما هو علامة على التواضع والخشوع يشني عليه الله عز وجل والمعصومين (عليه السلام) نتيجة لذلك، إن المشّي في الأربعاء مهم أيضاً.

٤. المشّي علامة المودة

جاء في القرآن: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ (الشوري: ٢٣) ومن أمثلة المودة التي أمر بها في هذه الآية زيارة أهل بيت النبي، وبما أن الإمام حي فلا فرق بين الحياة الظاهرية وما بعدها؛ لأن القرآن يقول:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾^٤ الحج مشياً على الأقدام من طرق الحج التي يمكن أن تكون مثلاً على المدة التي تأمر بها الآية وتذكر أجر المهمة.

وتتضح حجة هذه الآية من النقاط التالية:

١. المودات تعني الحب والمحبة، والقرب قريب في النسب والقرابة (ابن منظور، ١٤١٦، تحت مقالة "ود" و "قرب")

٢. أجر الرسالة مودة القربي، والمراد من القربي أهل البيت (عليه السلام).

عن علي بن الحسين (عليه السلام) وسعيد بن جببر وعمرو بن شعيب والإمام الباقر والإمام الصادق (عليه السلام) وجماعة أن معنى الآية: لا أطلب منكم أي أجر مقابل مهمتي إلا محبة أقاربي وعائلتي، أي أكرمهم كما يكرموني.

قال السيد أبو الحمد المهدي بن نزار الحسيني: قال حسن بن علي بن زياد في السر: قال يحيى بن عبد الحميد الحماني (جماني): قال حسين الأشتري: أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا «نزل قالوا: يا رسول الله من هم هؤلاء الذين أمرنا الله أن نحبههم؟ قال الإمام: هما علي وفاطمة وأولادهما (الحسكاني ج ٢، ١٤١١، ص ١٣١).

وقد ذكرت علامة البحراني في البرهان رواية مماثلة: مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مَعْلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَاءِ، عَنْ الْمُثَنَّى، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى، قَالَ: «هُمْ الْأَئِمَّةُ (عليه السلام)».

٣- في الفرق بين المودة والمحبة، يذكر أن المودة (من "ودد" بفتح الأول وضمه وكسره) يعني حب الشيء والرغبة فيه، أو استخدام كلا المعنيين في هذه الكلمة (راغب، بيتا). ص ١٩٢) و "المحبة" من "الحب" يعني الهيام والإرادة والرغبة في شيء (القرشي، بي تا، المجلد ٢، ص ٩٣)

وقد ترجم مفسرو القرآن، من حيث الاستعمالات القرآنية، الود والحب على أنهما "صداقة" ويبدو أنهم لم يميزوا بين الاثنين من حيث استخدامات القرآن ومعانيه (مكارم شيرازي، المجلد ٩، ١٣٧٣، ص ٢١١)؛ لكن من حيث درجة الصداقة ومكانتها، حسب الروايات، يمكن القول إن المودة أعلى من الحب. وفي هذا الصدد يمكن الاستشهاد بالنقاط والروايات التالية:

أ. تحتاج المودة إلى التعبير عنه من أجل ترسيخ الحب والصداقة والتأكيد عليهما. (مثل: "حسن الخلق يورث المحبة ويؤكد المودة" (مكارم الشيرازي، المجلد ٩، ١٣٧٣، ص ٢١١)؛ إِذَا أَحْبَبْتَ رَجُلًا فَأَخْبِرْهُ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ أَثْبَتَ لِلْمُودَةِ بَيْنَكُمَا (كُليني، ج١، ص ١٤٠٧، ح ٢٢).

ب. كانت ضد المودة وهي بمعنى العداوة («... وَالْمُودَةُ وَضِدُّهَا الْعَدَاوَةُ... وَالْحُبُّ وَضِدُّهُ الْبُغْضُ» (كُليني، ج١، ص ١٤٠٧، ح ٢٢).

لذلك وبشكل عام فإن الزيارة لاسيما زيارة الأربعين مشياً على الأقدام هو أحد الأمثلة على الزمان لأهل البيت (عليه السلام) الذي نوصي به في الآية السابقة وقد جعله الله أجراً لرسالة أهل بيت الرسول الكريم (ﷺ).

٥. فضيلة السير في طريق العبادة:

ولتحقيق ذلك، فمن الضروري أن نذكر أولاً فئتين من الروايات:

أ- الأحاديث التي تدل على فضل السير في طريق العبودية وعبادة الله، وتعد زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) من مصاديق العبادة:

١. مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ وَفَضَّالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: «مَا عَبْدُ اللَّهِ بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنَ الْمَشْيِ وَلَا أَفْضَلَ» (شيخ حر عاملي، ١٤٠٩، ج١١، ص ٧٨). وقد روى المرحوم الشيخ

الطوسي هذه الرواية مع عدة روايات أخرى بنفس الموضوع في البابين تحت عنوان «بَابُ أَنَّ الْمَشْيَ أَفْضَلُ مِنَ الرُّكُوبِ»

٢. قال النبي الكريم صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهَا عَلَى النَّارِ». قد جاء بهذه الرواية الفخر الرازي في "التفسير الكبير" ج ٢ ص ٤٣١. المجلسي في "مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول"، المجلد ١٤، ص ٣٢؛ و بحار الأنوار، المجلد ٧٨، ص ٣٦٧

ويمكن استكشاف قاعدة عامة من هاتين المجموعتين من الروايات: «المشي إلي العبادة عبادة» مع توضيح أن السير والمشّي في سبيل خدمة الله هو في حد ذاته فضيلة ويعتبر عبادة (السند ١٤٣٣، ص ٣٤). ومن أمثلة العبادة والعبودية زيارة المعصومين (عليه السلام)، ولا سيما أبا عبد الله (عليه السلام)، وخاصة في الأربعاء، وهي من علامات المؤمن. ونتيجة لذلك، وبحسب رواية الإمام الصادق (عليه السلام)، فإن طريق الزيارة إلى الإمام الحسين (عليه السلام) في الأربعاء فاضل وموصى به ويقرب المرء إلى الله.

٦- روايات المشي في زيارة الإمام الحسين (عليه السلام).

هناك روايات تدل على فضل زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) مشياً على الأقدام: ووضع الشيخ الحرّ العاملي باباً في وسائل الشيعة تحت عنوان «بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَشْيِ إِلَى زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَغَيْرِهِ» وقد ذكر ستة أحاديث في هذا الشأن، أولها ما يلي:

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعاً عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ النَّهْأَوْنَدِيِّ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ ثَوْبَرٍ بْنِ أَبِي فَاحْتَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام): «يَا حُسَيْنُ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ يَرِيدُ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) - إِنْ كَانَ مَاشِياً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةً وَ حَطَّ بِهَا عَنْهُ سَيِّئَةٌ (وَ إِنْ كَانَ رَاكِباً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَافِرٍ حَسَنَةً وَ حَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ) حَتَّى إِذَا صَارَ بِالْحَائِثِ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ وَ إِذَا قَضَى مَنَاسِكَهَ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْفَائِزِينَ حَتَّى إِذَا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ أَتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ لَهُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَبُّكَ يَقْرُئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ اسْتَأْنَفَ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى» (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ١٤، ص ٤٣٩).

في هذه الروايات وغيرها ، فإن هذا السير الصريح في طريق زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) فاضل للغاية وله قبول، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَافِرٍ حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً. نقطة أخرى هي أن هذه الروايات ليست مخصصة لأيام ومناسبات محددة وهي صحيحة لجميع الأيام وبالتأكيد تشمل مسيرة الأربعاء.

٧- روايات فضل المشي إلى الحج:

الروايات التي تدل على فضل الذهاب إلى الحج وإن كان مضمونها مرتبط بحج بيت الله. ومع ذلك ، بإلغاء الخصوصية ، يمكن إثبات فضيلة المشي على الركوب في طريق الزيارة، لا سيما في الأربعاء ، بناءً على هذه الفئة من الروايات. ويكفي ذكر مثال واحد في هذه الرواية:

في المجلد الواحد عشر، قد ذكر المرحوم الشيخ الحر العاملي باباً تحت عنوان «باب استحباب اختيار المشي في الحج على الركوب و الحفاء على الانتعال إلا ما استثنى» وفيه جاء بإحدى عشرة رواية منها:

وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ أَبِي الرَّيِّعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّوْمِ وَالْمَشْيِ إِلَى بَيْتِهِ» (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ١١، ص ٧٩)

٨- أفضل الأعمال أحمرها

الرواية الواردة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله: «أفضل الأعمال أحمرها» (سرخسي، ١٤٠٩، ج ١، ص ٢٥).

وهي من الروايات الصحيحة، بل المستفيضة، كما قال الشهيد الثاني وقد عبر صاحب البحار عن الحديث بالمشتهر بين العامة والخاصة إن أفضل الأعمال أحمرها" (المجلسي، ١٤١٠، ج ٧٩، ص ٢٢٩)

ومعنى الحديث: أنه إذا ثبت كون العمل عبادة لله تعالى، فكلما كان امثال تلك العبادة بنحو أصعب وأشد كان الثواب أكثر، فالأجر على مقدار المشقة. وكلما اقترنت زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) بالمزيد من المعاناة والمشقة، زاد أجرها ، والسير في هذا الطريق له أجر وفضيلة أكثر لما فيه من مشقات.

٩- استحباب زيارة الأئمة (عليه السلام) سيرا على الأقدام

ومن أسباب فضل السير على طريق الزيارة واستحبابه روايات واردة في زيارة الأئمة (عليه السلام) مشياً على الأقدام ماعدا الإمام الحسين (عليه السلام). ذكر المرحوم الشيخ الحر العاملي في وسائل الشيعة باباً ، تحت عنوان «باب استحباب زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) ماشياً ذهاباً وعوداً» " أنه روى رواية فيها:

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ كَتَبَهُ بَغْدَادُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصِّمَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: «مَنْ زَارَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) مَاشِياً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةً وَ عُمْرَةً فَإِنْ رَجَعَ مَاشِياً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّتَيْنِ وَ عُمْرَتَيْنِ» (المجلسي، ١٤١٠، ج ١٤، ص ٣٨١).

تدل هذه الروايات مع إلغاء الخصوصية على فضل المشي نحو زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) كأبيه أمير المؤمنين (عليه السلام) ويؤيد هذا المطلب روايات عبر بها الشيخ صدوق رحمه الله في كتاب «ثواب الاعمال و عقاب الاعمال» تحت عنوان "ثواب زيارة قبور الأئمة صلوات الله عليهم أجمعين" وفي تلك الروايات نص أن ثواب زيارة الأئمة (عليه السلام) مثل ثواب زيارة الإمام الحسين (عليه السلام). ويكفي أن نذكر هنا رواية واحدة:

«أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا (عليه السلام) مَا لِمَنْ أَتَى قَبْرَ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ (عليه السلام) قَالَ لَهُ: مِثْلُ مَا لِمَنْ أَتَى قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ فَقُلْتُ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ لَهُ مِثْلُ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام)» (الشيخ الصدوق، ١٤٠٦، ص ٩٨).

١٠- استحباب السير في كثير من العبادات

في العبادات كثرة المشي لها فضيلة واستحباب

١- استحباب السير إلى المساجد

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْلَى بْنِ حَمْزَةَ عَنْ الْحَجَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: «مَنْ مَشَى إِلَى

المبادئ الفقهية للمشي يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي (72)

المَسْجِدَ لَمْ يَضَعْ رِجْلًا عَلَى رَطْبٍ وَ لَا يَابَسٍ إِلَّا سَبَحَتْ لَهُ الْأَرْضُ إِلَى الْأَرْضِينَ السَّابِعَةِ» (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ٥، ص ٢٠٠).

٢- استحباب السير في تشييع الجثمان

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي جَنَازَتِهِ يَمْشِي فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ أَلَا تَرْكَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُكْرَهُ أَنْ أُرْكَبَ وَ الْمَلَائِكَةُ يَمْشُونَ» (المجلسي، ١٤٠٦، ج ٢، ص ٥٢٠).

كما كتب العلامة الحلي في المجلد الأول من كتاب منتهي المطلب في الصفحة ٤٥٥: يستحب المشي مع الجنازة ويكره الركوب، وهو قول العلماء كافة. انتهى.

٣- استحباب مشي الإمام أثناء ذهابه نحو المسجد في صلاة العيد:

وَ فِي الْمُقَنَعَةِ قَالَ: «وَ رَوِيَ أَنَّ الْإِمَامَ يَمْشِي يَوْمَ الْعِيدِ وَ لَا يَقْصِدُ الْمُصَلَّى رَاكِبًا وَ لَا يَصَلِّي عَلَى بَسَاطٍ وَ يَسْجُدُ عَلَى الْأَرْضِ وَ إِذَا مَشَى رَمَى بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ يَكْبُرُ بَيْنَ خُطَوَاتِهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَمْشِي» (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ٧، ص ٤٥٥).

٤- استحباب المشي للعمرة:

وَ فِي الْخُصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «مَا عَبْدَ اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّمْتِ وَ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِهِ». (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ٧، ص ٤٥٥).

٥- استحباب المشي إلى زيارة المؤمن:

وَ قَالَ (ﷺ): «مَنْ مَشَى زَائِرًا لِأَخِيهِ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ عِتْقُ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَ يَرْفَعُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَ يَمْحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ □» (الشيخ الحر العاملي، ١٤١٤، ج ٥، ص ٥١٥).

يتبين مما قيل أن السير في المناسك أمر مستحب وله الكثير من الفضل، ويثبت استحبابه مع إلغاء خصوصية مشي الأربعاء.

١١- سيرة أهل البيت (عليه السلام).

في هذه الحالة يمكن الإشارة إلى مسيرة الأئمة (عليه السلام) لاسيما الإمام الحسن المجتبي والإمام الكاظم (عليه السلام) أثناء رحلتهم إلى مكة والحج:

و بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَنْ فَضْلِ الْمَشْيِ فَقَالَ: «إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَاسَمَ رَبَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى نَعَلًا وَ نَعَلًاو ثَوْبًا وَ ثَوْبًا وَ دِينَارًا وَ دِينَارًا وَ حَجَّ عِشْرِينَ حَجَّةً مَاشِيًا عَلَى قَدَمَيْهِ»

(المجلسي صلى الله عليه وسلم ، ١٤١٤ ، ج ٧ ، ص ١٢٦).

روى الحاكم النيسابوري الراوي السني العظيم عن عبد الله بن عبيد هكذا: «لَقَدْ حَجَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ حَجَّةً مَاشِيًا، وَإِنَّ النَّجَّابَ لَتَقَادُ مَعَهُ □ (ابن كثير، ١٤٠٨، ج ٨، ص ٢٢٦)؛ (البداية و النهاية، ج ٨، ص ٢٢٦؛ هيثمي، ١٤٠٨، ج ٩، ص ٢٠١)؛ (الحاكم النيسابوري، ١٤٢٠، ج ٣، ص ١٨٥).

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدِ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّافِعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «حَجَّ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مَاشِيًا فَسَارَ عِشْرِينَ يَوْمًا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ» (الشيخ الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ١١، ص ٨١).

«و خَرَجَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي أَرْبَعِ عُمَرٍ يَمْشِي فِيهَا إِلَى مَكَّةَ بِعِيَالِهِ وَ أَهْلِهِ، وَاحِدَةً مِنْهُمْ مَشَى فِيهَا سِتَّةَ وَ عِشْرِينَ يَوْمًا، وَ أُخْرَى خَمْسَةَ وَ عِشْرِينَ يَوْمًا، هَدَايَةَ الْأُئِمَّةِ إِلَى أَحْكَامِ الْأُئِمَّةِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَ أُخْرَى أَرْبَعَةَ وَ عِشْرِينَ يَوْمًا، وَ أُخْرَى إِحْدَى وَ عِشْرِينَ يَوْمًا» (الشيخ الحر العاملي، ١٤١٤، ج ٥، ص ٤٤٨).

بناءً على الروايات السابقة، ومع إلغاء الخاص، يثبت مشي الأربعاء من عمل الأئمة (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) في السير إلى مكة المكرمة.

١٢- فتاوي الفقهاء في انعقاد النذر لمشي الحج وفضيلة المشي في أعمال الحج

يقول المجلسي في البداية: قد جاء في الأحاديث الصحيحة أنَّ من قصد أن يحجَّ مشياً علي الأقدام فعليه أن يمشي وإذا تعذر عن المشي فعليه الركوب، لو لم يكن للمشحي فضيلة لما تم النذر وقد ورد مثل هذه الأخبار والأحاديث الصحيحة والحسنة التي تدل علي أن الركوب أفضل. (المجلسي، ١٤١٤، ج ٧، ص ١٢٥).

قل إن الذهاب إلي الحج مشياً علي الأقدام بنية التواضع والخضوع وتحمل الكثير من المشقات من أجل الوصول إلي التقرب إلي الله، أفضل من الركب إذا لم يؤد إلي

الضعف، لكن إذا كان الدّافع في الذهاب إلي الحج مشياً علي الأقدام التوفير في الوقت، فالركوب أفضل من المشي.

قال البعض: إنّ رمي الجمرات مشياً أفضل منه ركوباً. فهناك خلاف بين وجوب الطواف مشياً أو استحبابه. ذهب الكثير إلي استحبابه. إنّ السعي مشياً فهو أفضل. (فرهنگ فقه مطابق مذهب اهل بيت (عليه السلام)، ج ٢، ص ٢٩٣).

يقول الإمام الخميني في كتابه تحرير الوسيلة المجلد الثاني في المسألة ١٠٩ و ١١٠: مسألة ٩ - لو نذر المشي في الحج انعقد حتّى في مورد أفضليّة الركوب. ولو نذر الحجّ راكبا انعقد ووجب حتّى لو نذر في مورد يكون المشي أفضل. وكذا لو نذر المشي في بعض الطريق. وكذا لو نذر الحجّ حافيا. ويشترط في انعقاده تمكّن الناذر وعدم تضرّره بهما وعدم كونهما حرجيين؛ فلا ينعقد مع أحدهما لو كان في الابتداء، ويسقط الوجوب لو عرض في الأثناء. ومبدأ المشي أو الحفاء تابع للتعين ولو انصرفا، ومنتهاه رمي الجمار مع عدم التعيين.

مسألة ١٠ - لا يجوز لمن نذره ماشيا أو المشي في حجه أن يركب البحر ونحوه. ولو اضطرّ إليه لمانع في سائر الطرق سقط. ولو كان كذلك من الأوّل لم ينعقد. ولو كان في طريقه نهر أو شطّ لا يمكن العبور إلّا بالركب يجب أن يقوم فيه على الأقوى.

مسألة ١١ - لو نذر الحجّ ماشيا فلا يكفي عنه الحجّ راكبا؛ فمع كونه موسّعاً يأتي به، ومع كونه مضيقاً يجب الكفارة لو خالف دون القضاء. ولو نذر المشي في حجّ معين وأتى به راكبا صحّ وعليه الكفارة دون القضاء، ولو ركب بعضا دون بعض فبحكم ركوب الكلّ.

علي الرّغم من أنّ هذه الأحكام متعلّقة بالحجّ؛ لكنه يثبت أصل شرعية المشي في الزيارة واستحبابه ورجحانه.

١٣- حياة الكبار وعلماء الدين

إنّ زيارة الأربعين مشياً علي الأقدام، من وجهة نظر تاريخية، متجذرة في زيارة الصحابي العظيم والكريم لنبي الإسلام الكريم (ص)، السيد جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه فعو كان أوّل من ذهب من المدينة إلي كربلاء وأفلح في زيارة الإمام الحسين (عليه السلام). (الطبري، ١٤٢٠، ص ٧٥)؛ (المجلسي، ١٤١٠، ج ٩٨، ص ٣٣٤)؛

(بشارة المصطفی لشعبة المرتضي ، ص ٧٥ ؛ بحار الانوار، ج ٩٨، ص ٣٣٤؛ (المجلسي، ١٤٠٦، ج ٩، ص ٣٠٢).

قال بعض الباحثين إن المسيرة في يوم الأربعاء قد كانت شائعة بين الشيعة منذ زمن الأئمة الشيعة. قد اعتبر السيد محمد علي القاضي الطباطبائي مسيرة الأربعاء سنة الشيعة الثابتة منذ زمن الأئمة وقد كانوا ملتزمين بهذه السنة في دولة بني أمية وبني عباس. لقد قيل إنه قد أحيا هذه السنة المنسية. إن مؤلف كتاب أدب الطف في تقرير من مراسم الأربعاء في كربلاء، قد شبه الاجتماع في هذه المراسم باجتماع المسلمين في مكة مشيراً إلي حضور مواكب العزاء والحداد فيه كان يرثي فيه البعض باللغات التركية والعربية والفارسية والأردو. قد تم نشر أدب الطف عام ١٣٨٨ق / ١٩٦٧م وقد خمن مؤلفه عدد المتواجدين في الأربعاء أكثر من مليون شخص.

مع وصول النوع الأول من السيارات في المنطقة ، توقفت رحلات القوافل وشكلت الرحلات بشكل جديد. ثم بعد فترة وبعد أن سمع أن السيد محمود الحسيني الشاهرودي بوصفه أحد الاساتذة والمدرسين ذوي التأثير الروحي الكبير في مدرسة النجف العلمية أصر على المشي الى كربلاء ، فقد شاعت من جديد قضية المشي الى كربلاء كرحلة مقدسة بين طلاب النجف. بالإضافة إلى ذلك، كان يرافقهم بعض الإيرانيين في رحلتهم إلى عتبات. في أواخر القرن الرابع عشر للقمر، عارض حزب البعث في العراق مسيرة الأربعاء واعتدي علي المتظاهرين بعنف في بعض الأحيان مما أدى هذا الأمر إلي القضاء علي هذه المراسم. انهار حزب البعث العراقي عام ٢٠٠٣.

تشير بعض الوثائق التاريخية إلى أن الحج إلى كربلاء سيراً على الأقدام كان معتاداً في زمن الشيخ الأنصاري (ت ١٢٨١ هـ). لكن في فترة من الزمن غابت عن البال وقد أحياها ميرزا حسين نوري من جديد. سافر محدث النوري لأول مرة في عيد الأضحى من النجف نحو كربلاء مشياً على الأقدام ، واستغرقت الرحلة ٣ أيام ورافقه نحو ٣٠ نفرًا من أصدقائه وحاشيته. منذ ذلك الحين ، قرر تكرار ذلك كل عام. وكان آخر زيارة له لمرقد أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) سيراً على الأقدام عام ١٣١٩ هـ.

يقول ميرزا جواد الملكي التبريزي، الذي سافر هو نفسه مراراً من العتبة العلوية نحو العتبة الحسينية سيراً على الأقدام، فيما يتعلق بإقامة يوم أربعين الحسيني: على أية حال،

يجب على المراقب ان يجعل العشرين من صفر أي الأربعاء يوم حزن ومأتم وان يزور الإمام الشهيد في مزاره حتى لو قام بهذا مرة واحدة في عمره: (مجموعه مقالات اربعين حسيني، ١٣٩٤، ج٢، ص٧٨).

قد أفلح آية الله المكارم الشيرازي خلال السنوات التي كان ساكناً في النجف الشريف، أن يذهب من النجف نحو كربلاء مشياً على الأقدام. زار مرقد سيد الشهداء (عليه السلام) حافي القدمين من طريق الشط الذي هو أطول بحوالي ٢٠ كم من المسار الحالي من النجف إلى كربلاء وكان يستمر نحو ثلاثة أيام.

مع سقوط حزب البعث، أعيد إحياء مسيرة الأربعاء في العراق. من ذلك العام فصاعداً، يحضر كل عام عدد أكبر فيها مقارنة بالعام السابق. في بداية الحركة حضر ما بين مليونين وثلاثة ملايين شخص فيها لكن في السنوات التالية، بلغ عدد الزائرين المتواجدين في هذه المسيرة إلى أكثر من عشرة ملايين شخص وفي عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، تم الإبلاغ عن ما يصل إلى ٢٢ مليون زائر. على الرغم من أن مراسم كومبه ميلا للهندوسيين أكبر من حيث العدد، إلا أنها تقام مرة واحدة في كل ١٢ عاماً. لذلك، مراسم الأربعاء هي أكبر المراسم تقام سنوياً كما يحضر في هذه المراسم بعض السنة والمسيحيين واليزيديين وأشخاص من ديانات أخرى. (المظاهري، ١٣٩٥، ص ١٠٢).

الجدير بالذكر أنه لم تكن سيرة العلماء المعاصرين سبباً شرعياً بل تهتم كحجة في إثبات أهمية المشّي يوم الأربعاء وفضيلته.

قائمة المصادر والمراجع

- إن خير ما ينبتديء به القرآن الكريم
- ابن بابويه، محمد بن علي (الشيخ الصدوق)، ١٤٠٦ هـ، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، قم، الطبعة الثانية.
 - ابن بابويه، محمد بن علي (الشيخ الصدوق)، ١٤٠٠ هـ، امالي الصدوق، المعهد العلمي للصحافة، بيروت، الطبعة الخامسة.
 - ابن طاووس، علي بن موسى ١٤٠٩ (السيد بن طاووس) إقبال العمل، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية.
 - ابن كثير، إسماعيل بن عمر، ١٤٠٨ هـ، البداية والنهاية، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.

المبادئ الفقهية للمشاي يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي..... (77)

- ابن منظور ١٤١٦ هـ اللغة العربية. بيت إحياء التراث العربي: مؤسس التاريخ العربي التاريخي ، بيروت: الطبعة الأولى.
- أبو جعفر ، محمد بن حسن (الشيخ الطوسي) ، ١٤٠٧ هـ ، تهذيب الأحكام ، دار الكتاب الإسلامية ، طهران.
- الأصفهاني ، المجلسي الثاني ، محمد باقر بن محمد تقي ، ١٤٠٤ هـ ، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول ، دار الكتاب الإسلامية ، طهران ، الطبعة الثانية ،
- الآياتي ، محمد إبراهيم ، ٢٠٠٢ ، دراسة في تاريخ عاشوراء ، دار الإمام العصر ، قم ، الطبعة الأولى.
- البحراني ، هاشم بن سليمان ، ١٤١٥ هـ ، البرهان في تفسير القرآن ، معهد البعث ، قسم الدراسات الإسلامية ، قم ، الطبعة الأولى.
- البحراني ، هاشم بن سليمان ، ١٤١٥ هـ ، البرهان في تفسير القرآن ، معهد البعث ، قسم الدراسات الإسلامية ، قم ، الطبعة الأولى.
- البغدادي ، المفيد ، محمد بن محمد بن نعمان العكبري ، ١٤١٣ هـ ، مسرة الشيعة في نبذة مختصرة عن الشريعة ، المؤتمر العالمي للوزارة الشيخ مفيد رحمه الله ، قم ، الطبعة الأولى.
- مجموعة من المؤلفين ، ١٣٩٤ ، مجموعة مقالات الأربعين حسيني ، المركز الدولي للترجمة والنشر لجمعية المصطفى ، قم ، الطبعة الأولى.
- مجموعة من الباحثين تحت إشراف شهرودي ، سيد محمود هاشمي ، ١٤٢٦ هـ ، معجم الفقه في دين أهل البيت (عليه السلام) ، موسوعة الفقه الإسلامي في دين أهل البيت (عليه السلام). قم الطبعة الأولى.
- والي نيسابور محمد بن عبد الله ١٤٢٠ هـ ، مستدرك علي الصحيحين ، المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الأولى.
- الوكيل الحر ، محمد بن حسن ، ١٤٠٩ هـ ، المذهب الشيعي ، مؤسسة آل البيت ، قم ، الطبعة الأولى.
- الوكيل الحر ، محمد بن حسن ، ١٤١٤ هـ ، هداية الأمة إلى أحكام الأئمة (عليهم السلام) ، مشهد ، الطبعة الأولى.
- حسام المظاهري ، محسن ، ٢٠١٦ ، ثقافة العزاء الشيعية ، الخيمة ، الطبعة الأولى
- الحسكاني ، عبيد الله بن عبد الله ، ١٤١١ هـ ، أدلة تخفيض قواعد المفاضلة ، مؤسسة الطباعة والنشر ، طهران ، الطبعة الأولى.

(78)المبادئ الفقهية للمشاي يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي

- الحسيني ، عبد الفتاح بن علي الحسيني ، ١٤١٧ هـ ، العناوين الفقهية ، مكتب المطبوعات الإسلامية التابع لجمعية معلمي حوزة قم ، الطبعة الأولى.
- الحلبي ، رضي الدين علي بن يوسف (العلامة الحلبي) ، ١٤٠٨ هـ ، الرقم القوي للقضاء على المخاوف اليومية ، قم ، طباعة: أولاً ،
- الحلبي ، رضي الدين علي بن يوسف (علامة الحلبي) ، ١٤٣٠ هـ ، منهاج الصلاح. مكتب العالم المجليسي ، قم ، الطبعة الأولى
- الحلبي ، الحسن بن يوسف (العلامة الحلبي) ، ١٤١٢ هـ ، نهاية المحتوى في دراسة الدين ، معهد البحوث الإسلامية ، مشهد ، الطبعة الأولى.
- خسروي حسيني ، غلام رضا ، ١٩٩٦ ، ترجمة وبحث لكلمات القرآن ، منشورات مرتضوي ، طهران ، الطبعة الثانية.
- الحميني ، السيد روح الله الموسوي ، ١٤٢٥ هـ ، تحرير الوسيلة ، ترجمة علي إسلامي ، مكتب النشر الإسلامي التابع لجمعية معلمي حوزة قم ، الطبعة الحادية والعشرون.
- زين الدين بن علي ، (شهيد) ، ١٣٧٨ ، الفوائد ثمان الموله لشرح الرسالة النفاهي ، بوستان كتاب قم ، قم ، چاپ اول.
- السرخسي ، شمس الدين ، ١٤٠٩ هـ ، المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى.
- السند محمد ، ١٤٣٣ هـ ، أسرار حج الأربعين ، الأميرة ، بيروت ، الطبعة الأولى.
- السيد بن طاووس ، ٢٠٠١ ، لوهوف ، ترجمة أبو الحسن ميرابوطليبي ، دليل ما ، قم ، الطبعة الأولى.
- الشريف المرتضى ، علي بن الحسين الموسوي ، ١٤٠٥ هـ ، رسائل الشريف المرتضى ، دار القرآن الكريم ، قم ، الطبعة الأولى.
- الشيباني ، مجد الدين ، ١٣٩٩ هـ ، نهاية الحديث والآثار الغربية ، المكتبة العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى.
- الطباطبائي ، محمد حسين ، ١٩٩٥ ، ترجمة تفسير الميزان ، جمعية معلمي حوزة قم ، المطبوعات الإسلامية ، قم ، الطبعة الخامسة.
- الطبرسي ، الفضل بن الحسن ، ترجمة تفسير مجمع البيان ، الفرحاني ، طهران. الطبعة الأولى.
- الطوسي ، محمد بن الحسن (الشيخ الطوسي) ، ١٣٩٠ هـ ، الاستبصار فيما يختلف عن خبر طهران ، الطبعة الأولى.

المبادئ الفقهية للمشي يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي..... (79)

- الطوسي ، محمد بن الحسن ، ١٣٩٠ هـ ، الاستبصار فيما أخطأ من جريدة الأخبار ، طهران ، الطبعة الأولى.
- الطوسي ، محمد بن الحسن ، ١٤١١ هـ ، سراج الورع وسلاح المصلي - أساس الفقه الشيعي ، بيروت ، مطبوع: أولا ،
- الطيب ، عبد الحسين ، ١٩٩٠ ، أتيب البيان في تفسير القرآن ، الإسلام ، طهران ، الطبعة الثانية.
- العاملي الكفعمي ، إبراهيم بن علي ، ١٤٠٥ هـ ، المصباح (للكفامي) ، دار الراضي (الزاهدي) ، قم ، الطبعة الثانية.
- العاملي ، محمد بن مكي (الشهيد الأول) ، ١٤١٠ هـ ، المزار في نوعية حج النبي والأئمة (عليه السلام) ، مدرسة الإمام المهدي (عليه السلام) ، قم ، الطبعة الأولى.
- عماد الدين محمد بن أبي القاسم الطبري ، ١٤٢٠ هـ ، بشارة المصطفى لشيعه المرتضى ، معهد البحوث ونشر علم أهل البيت (عليه السلام) ، قم ، الطبعة الأولى.
- القتال النيسابوري ، محمد بن احمد ، ١٣٧٥ ش. روضا الواعظين و بسيرة المتعظين (ط - القديمة) قم، چاپ: اول ،
- الفخر الرازي ، محمد بن عمر ، التفسير الكبير ، ٣٢ مجلدًا ، دار الإحياء التراث العربي - لبنان - بيروت ، طبع: ٣ ، ١٤٢٠ هـ.
- فؤاد فرام البستاني ، ١٩٩٧ ، العربية-الفارسية ، الإسلامية ، الأبجدية الإسلامية ، مهيار ، رضا ، طهران ، الطبعة الأولى.
- القاضي طباطبائي ، محمد علي ، ١٩٨٩ ، بحث عن الأربعين الأولى من حضرة سيد الشهداء ، المؤسسة العلمية والثقافية للشهيد آية الله قاضي طباطبائي ، قم ، الطبعة الثالثة.
- القمي ، عباس ، ١٤١١ هـ ، نهاية الآمال ، هجرات للنشر ، قم ، الطبعة الرابعة.
- الكليني ، محمد بن يعقوب ، ١٤٠٧ هـ ، الكافي ، المكتبة الإسلامية ، طهران ، الطبعة الرابعة ،
- المجلسي ، محمد باقر ، ١٤١٠ هـ ، بحر الأنوار ، مؤسسة الطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى.
- المجلسي ، محمد باقر ، ١٤٠٦ هـ ، أهل الاختيار في فهم صقل الأخبار ، قم ، الطبعة الأولى.
- المجلسي ، محمد تقي ، ١٤١٤ هـ ، لافام صاحبقراني ، المعهد الإسماعيلي ، قم ، الطبعة الثانية.

المبادئ الفقهية للمشاي يوم الأربعاء من منظور الفقه الإمامي..... (80)

- المجلسي ، محمد تقي بن مقصود علي ، ١٤٠٦ هـ ، روضة المتقين في شرح عدم حضور الفقه (الأول) - قم ، طبع: الثاني. مشكيني أردبيل علي (آية الله مشكيني) ١٣٩٣ شروط الفقه. معهد دار الحديث الثقافي بقم الطبعة الأولى.
- المحدث النوري ، ١٩٩٦ ، اللؤلؤ والمرجان (في آداب أهل المنبر) ، دار طباطبائي ، قم ، الطبعة الثالثة.
- محدثي ، جواد ، ١٩٩٥ ، ثقافة عاشوراء ، مطبوعة شهيرة ، قم ، الطبعة الأولى
- مطهري ، مرتضى ، ١٩٨٩ ، مجموعة مؤلفات ، صدره للنشر ، طهران ، الطبعة الثالثة.
- المقرم ، عبد الرزاق ، ١٤٢٦ هـ ، الوجه الدموي للحسين سيد الشهداء (عليه السلام) أو قصة كربلاء ، ترجمة عزيز الله العطاردي. قم الطبعة السابعة
- مكارم شيرازي ، ناصر ، ١٩٩٥ ، نموذج تفسير ، المكتبة الإسلامية ، طهران ، الطبعة الأولى.
- نجم الدين ، محمد بن جعفر بن نما الحلبي ١٤٠٦ هـ ، مآذر الأحزان. قم ، طباعة: ثالثا ،
- الهيثمي ، علي بن أبو بكر ، ١٤٠٨ هـ ، مجمع الزوائد ومصدر الفوائد ، دار الكتاب العالمي ، بيروت ، الطبعة الأولى.